

* الباب الرابع *

الدراسات العليا

أولاً : درجة دبلوم الدراسات العليا في العلوم الزراعية *

مادة (١٦) : يتم تسجيل طلاب الدراسات العليا لدرجة دبلوم الدراسات العليا في العلوم الزراعية في التخصصات التالية :

١ - دبلوم إدارة وتقدير المشروعات الزراعية .

٢ - دبلوم إعداد و تخزين و تسويق الحاصلات البستانية .

٣ - دبلوم إنتاج و تصنيع الألبان .

٤ - دبلوم النحل و ديدان الحرير .

وذلك في أول العام الجامعي وقبل بدء الدراسة بشهر على الأقل .

مادة (١٧) : يشترط في قيد الطالب لأي من دبلومات الدراسات العليا أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية من إحدى الجامعات المصرية أو ما يعادلها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة ، أو التخصصات المماثلة التي تتناءل مع الدبلوم المراد القيد فيه .

مادة (١٨) : الدراسة لأي من هذه дипломات مسائية وباللغة العربية ، ولمجلس الكلية بناءً على اقتراح مجلس القسم المختص أن يقرر دراسة أي عدد من المقررات بلغة أجنبية حسب طبيعة هذه الدراسة والغرض منها .

مادة (١٩) : مدة الدراسة للحصول على أي من دبلومات الدراسات العليا عاملين جامعيين يتكون كل عام من فصلين دراسيين .

مادة (٢٠) : تبين الجداول الملحة بهذه اللائحة توزيع المقررات الدراسية وعدد الساعات النظرية والعملية والوحدات المخصصة لكل مقرر ويحدد مجلس الكلية بعد أخذ رأي الأقسام المتخصصة الموضوعات التي تدرس في كل مقرر .

مادة (٢١) : يكون الامتحان تحريرياً وعملياً في كل مقرر ، ويعقد الامتحان التحريري النهائي للمقرر في نهاية الفصل الدراسي الذي ينتهي تدريس المقرر فيه .

مادة (٢٢) : يعيد الطالب الراسب امتحان المقررات التي رسب فيها في دور ثان يحدد موعده مجلس الكلية . أما إذا لم ينجح يرخص له في إعادة الدراسة و الامتحان في جميع المقررات .

مادة (٢٣) : يسري على طلاب دبلومات الدراسات العليا أحكام المواد ٨، ٩، ١٠، ١١ من هذه اللائحة في شأن تقديرات النجاح و الرسوب في المقررات الدراسية وحساب التقدير العام . على أن يكون مدة الامتحان التحريري ساعتين لأي من المقررات الدراسية .

مادة (٢٤) : لا تزيد فترة بقاء الطالب للحصول على الدبلومات ضعف المدة المقررة له .

مادة (٢٥) : الدراسة لدرجة أي دبلوم تعتبر مرحلة منتهية .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِحُمْدِ اللَّهِ وَرَحْمَةِ الرَّحِيمِ

وزير التعليم العالي
والدولة للبحث العلمي

الوزير

قرار وزاري

رقم (٣٧٦) بتاريخ ٢٠٠٧ / ٩ / ١٢

في شأن اجراء تعديل باللائحة الداخلية لكلية الزراعة
جامعة طنطا

وزير التعليم العالي والدولة للبحث العلمي :-

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة له .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات والقرارات المعدلة له .

وعلى القرار الوزاري رقم (٤٢٣) بتاريخ ١٩٩٩/٤/١٣ بشأن إصدار اللائحة الداخلية لكلية الزراعة جامعة طنطا والقرارات المعدلة له .

وعلى موافقة مجلس جامعة طنطا بجلسته بتاريخ ٢٠٠٦/٩/١٩ والممتدة حتى ٢٠٠٦/٩/٢٨ .

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات بجلسته بتاريخ ٢٠٠٥/٢/١ .

قرار

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة (٢٦) من اللائحة الداخلية لكلية الزراعة جامعة طنطا الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤٢٣) بتاريخ ١٩٩٩/٤/١٣ النص التالي :-

مادة (٢٦)

يشترط في قيد الطالب لدرجة الماجستير في العلوم الزراعية

أ - أن يكون حاصلا على درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية بتقدير جيد // على الأقل وجيد جدا في متوسط مقررات فرع التخصص التي يحددها مجلس القسم المختص من أحدى الجامعات المصرية أو على درجة معاملة لها من معهد علمي معترف به من الجامعة ، ويستثنى الطلاب الوافدون الراغبون في التسجيل للدراسات العليا من شرط الحصول على تقدير جيد // في الدرجة الجامعية الأولى على أن يكون متوسط مقررات فرع التخصص لا يقل عن جيد // وتطبق عليهم بقية الشروط

كما يجوز للطلبة المبعوثين والحاصلين على بكالوريوس من كليات أخرى التسجيل لدرجة الماجستير فهو مجال ذات صلة ، على أن يقوموا بدراسة وحدات تكميلية من مرحلة بكالوريوس الزراعة لا تقل عن ٤٤ وحدة بناء على اقتراح مجلس القسم المختص وموافقة مجلس الكلية .

ب - يشترط تفرغ الطالب للدراسة طبقا لما يحدده مجلس الكلية ويجوز اعفاء الطالب من شرط التفرغ إذا كان من العاملين في احدى مراكز أو معاهد البحث المعترف بها .

ج - ياتبر تاريخ موافقة مجلس الكلية هو تاريخ قيد الطالب لدرجة .

(المادة الثانية)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

وزير التعليم العالي
والدولة للبحث العلمي

(أ.د/ هاني هلال)

٣٦١

٢٥٢

٧/١٠/٢٠٠٧

٢٠٠٧/٩/٢١

جامعة طنطا

ثانياً : درجة الماجستير في العلوم الزراعية

مادة (٢٦) : يشترط في قيد الطالب لدرجة الماجستير في العلوم الزراعية :

أ - أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية بتقدير عام جيد على الأقل وجيد جداً في متوسط مقررات فرع التخصص التي يحددها مجلس القسم المختص من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة معادلة لها من معهد علمي معترف به من الجامعة .

كما يجوز للطلبة المبعوثين والحاصلين على بكالوريوس من كليات أخرى التسجيل لدرجة الماجستير في مجال ذات صلة ، على أن يقوموا بدراسة وحدات تكميلية من مرحلة بكالوريوس الزراعة لا تقل عن ٢٤ وحدة بناءً على اقتراح مجلس القسم المختص وموافقة مجلس الكلية .

ب - يشترط تفرغ الطالب للدراسة طبقاً لما يحدده مجلس الكلية ويجوز إعفاء الطالب من شرط التفرغ إذا كان من العاملين في إحدى مراكز أو معاهد البحث المعترف بها .

ج - يعتبر تاريخ موافقة مجلس الكلية هو تاريخ قيد الطالب لدرجة .

مادة (٢٧) : يشترط على الطالب لنيل درجة الماجستير في العلوم الزراعية :

أ - أن يتبع الدراسة وفقاً لما هو مبين في المادة ٢٨ من هذه اللائحة وأن يحصل على مستوى جيد على الأقل في التقدير العام للمقررات الدراسية المطلوبة .

ب - أن يقوم ببحث في موضوع يقره مجلس الدراسات العليا و البحث بناءً على اقتراح مجلس القسم ومجلس الكلية لمدة سنتين على الأقل من تاريخ موافقة مجلس الكلية على تسجيل الموضوع .

ويجوز لمجلس الكلية بناءً على توصية المشرف أن يرخص للطالب في القيام ببحثه في معهد علمي آخر أو قسم فني معترف به من الجامعة .

ج - أن يتقدم بعد نجاحه في المقررات الدراسية المطلوبة و اللغة الإنجليزية بنتائج بحثه في رسالة تقبلها لجنة الحكم و أن يناقش فيها .
وإذا لم يحصل الطالب على درجة الماجستير خلال أربع سنوات من تاريخ تسجيله يسقط التسجيل إلا إذا رأى مجلس الكلية الإبقاء على التسجيل لمدة أخرى يحددها بناءً على تقرير المشرف الرئيسي .

الطالب المتمم للتحقيق لدرجة الماجستير :

- (١) إذا كان خرج تفاصيله يقوم بدراسة (٢٤) وحدة وتفصيل
ذلك في درجة (٦) رحلات لمواد المرتبطة بمخرج التفصيل سخاً لفهم .
- (٢) إذا كان خرج ملخصة الاتجاه الرئيسي فإنه يقوم بدراسة حاردة
بالقدر (٩) بالإضافة إلى (٢٤) وحدة من مقررات التفصيل وملقات
رسالة الصلة بـ (أ) جمال رحلات (ستة وثلاثين وحدة)
- (٣) إذا كان خرج تفصيل آخر فإنه يقوم بدراسة حاردة بالإضافة
إلى (١٨) وحدة من مقررات التفصيل والمقررات
رسالة الصلة بـ (أ) جمال رحلات (اثنان وأربعون وحدة)

* هنا بالإضافة إلى رحلات البحث والوحدات الدراسية

[جـ - مـ - دـ - حـ - إـ - لـ]

ثالثاً : درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الزراعية

ـ مادة (٣٠) : يشترط في قيد الطالب لدرجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الزراعية :

ـ أ - أن يكون حاصلاً على درجة الماجستير في العلوم الزراعية من إحدى الجامعات المصرية - ويشترط إلا يقل تقديره العام في المقررات الدراسية لدرجة الماجستير عن جيد جداً - أو على درجة معادلة لها من معهد آخر معترف به من الجامعة .

ـ ب - يشترط تفرغ الطالب للدراسة طبقاً لما يحدده مجلس الكلية . ويجوز إعفاء الطالب من شرط التفرغ إذا كان من العاملين في إحدى مراكز أو معاهد البحوث المعترف بها .

ـ ج - يعتبر تاريخ موافقة مجلس الكلية هو تاريخ قيد الطالب لدرجة الدكتوراه .

ـ مادة (٣١) : يشترط في الطالب لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الزراعية :

ـ أ - أن يتبع الدراسة وفقاً لما هو مبين في المادة (٣٢) من هذه اللائحة وأن يحصل على مستوى جيد جداً على الأقل في التقدير العام للمقررات الدراسية المطلوبة .

ـ ب - أن يؤدي الطالب بعد نجاحه في المقررات الدراسية المطلوبة امتحاناً تأهيلياً لاختبار قدرته العلمية في مجال تخصصه و مقدرته على معالجة المشاكل العلمية وفقاً لما هو مبين في المادة (٣٣) من هذه اللائحة .

ـ ج - أن يقوم ببحوث مبكرة في موضوع يقرره مجلس الدراسات العليا و البحث بناء على اقتراح المشرف و موافقة مجلس القسم و لجنة الدراسات العليا و مجلس الكلية لمدة سنتين على الأقل من تاريخ موافقة مجلس الكلية على تسجيل الموضوع .

ـ ويجوز لمجلس الكلية بناء على توصية المشرف الرئيسي أن يرخص للطالب في القيام ببعض بحوثه في معهد علمي آخر أو قسم فني معترف به من الجامعة .

ـ د - أن يقدم بعد نجاحه في الامتحان التأهيلي - نتائج بحوثه في رسالة تقبلها لجنة الحكم و أن يناقش فيها .

ـ و إذا لم يحصل الطالب على درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الزراعية خلال خمس سنوات من تاريخ تسجيله يسقط التسجيل إلا إذا رأى مجلس الكلية الإبقاء على التسجيل لمدة أخرى يحددها بناء على تقرير المشرف الرئيسي .

مادة (٣٢) : يقوم الطالب بدراسة [اثنين وثلاثون] وحدة على الأقل من مقررات محددة في فروع التخصص و المواد الأساسية المرتبطة به على أن يخصص ما لا يزيد عن [٦] وحدات من بين هذه الوحدات للمواد المرتبطة بفروع التخصص من خارج القسم - يحددها مجلس الكلية بناء على اقتراح المشرف وموافقة مجلس القسم المختص - من مقررات الدراسات العليا المبينة بهذه اللائحة .

وذلك بالإضافة إلى وحدات البحث و المقررات الدراسية الإجبارية .
كما يجوز لمجلس الكلية بناء على اقتراح المشرف أن يكلف الطالب بدراسة بعض المقررات الدراسية في كلية أخرى أو معهد علمي آخر معترف به من الجامعة .

مادة (٣٣) : يؤدي الطالب بعد نجاحه في المقررات الدراسية المطلوبة امتحاناً تأهيلاً لاختبار قدرته العلمية في مجال تخصصه وقدرته على معالجة المشاكل العلمية .

ويكون الامتحان التأهيلي مقسم إلى مرحلتين ، مرحلة أولى يؤدي فيها الطالب امتحاناً تحريرياً خاصاً بكل عضو مشترك في لجنة الامتحان التأهيلي ، يليها مرحلة ثانية يؤدي فيها الطالب امتحاناً شفوياً مع كل أعضاء اللجنة مجتمعة ، ويكون نجاح الطالب في الامتحان التحريري شرط أساسي لدخول الامتحان الشفوي .

* يشكل مجلس الكلية بناء على اقتراح المشرف الرئيسي و موافقة مجالس الأقسام المختصة لجان الامتحان التأهيلي لدرجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الزراعية . على أن تتشكل هذه اللجنة من خمسة أعضاء على الأقل من الأساتذة والأساتذة المساعدين الجامعيين وغيرهم من المتخصصين في نفس مستواهم العلمي على أن يكون من بينهم أحد أعضاء لجنة الأشراف . وتقدم اللجنة تقريراً جماعياً برأيها إلى مجلس القسم المختص في أهلية الطالب لمتابعة دراسته للحصول على درجة دكتوراه قسمه .

وإذا لم يحصل الطالب على موافقة اللجنة بالإجماع يعاد امتحانه بعد ستة أشهر على الأقل .

ويجوز لمجلس الكلية بناء على اقتراح المشرف الرئيسي و موافقة مجلس القسم أن يسمح للطالب بفرصة أخرى للتقدم للامتحان التأهيلي بعد ستة أشهر على الأقل .

مادة (٣٤) : يقدم الطالب رسالة الدكتوراه للفحص و المناقشة بعد انتضائه ستة أشهر على الأقل من تاريخ موافقة مجلس الكلية على نجاحه في الامتحان التأهيلي .

مادة (٣٥) : يبين تخصص الطالب في شهادة دكتوراه اللغة في علوم الزراعية (مجال التخصص) .



الأوراق المطلوبة لتسجيل الطلاب الوافدين بالدراسات العليا من العام الجامعي ٢٠١٦/٢٠١٧

م	الأوراق المطلوبة
١	استمارة التسجيل الإلكتروني
٢	موافقة السفارة على التسجيل
٣	خطاب من السفارة ومرفق به جهة التمويل والعام الجامعي
٤	شهادة الميلاد
٥	شهادة الإيدز
٦	شهادة المعادلة
٧	شهادة الثانوية العامة (إن أمكن)
٨	المؤهلات الجامعية " البكالوريوس "
٩	بيان المقررات التي درسها الطالب
١٠	صورة جواز سفر " ساري "
١١	عدد (٦) صور شخصية
١٢	موافقة مجلس القسم العلمي
١٣	موافقة مجلس الكلية
١٤	استمارة التحاق
١٥	استمارة استطلاع رأى
١٦	استمارة معلومات
١٧	إقرار الاقامة داخل البلاد
١٨	موافقة الوافدين
١٩	رسوم القيد (١٥٠٠ دولار أمريكي)
٢٠	رسوم التسجيل لدرجة الماجستير و الدكتوراه (٥٠٠ دولار أمريكي)
٢١	رسوم دورة الحاسوب الالي
٢٢	سحب مظروف الدراسات العليا (١٥٠ جنية مصرى)
٢٣	كارنية دراسات العليا (٥٠ جنية مصرى)